

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢ لسنة ٢٠٢٢

بتنظيم الأمانة الفنية للمجلس الوطني
لتنظيم أعمال القياس والمعايرة (المتروlogيا)

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون تنظيم أعمال القياس والمعايرة (المتروlogيا) الصادر بالقانون

رقم ٢٠٣ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التعليم العالي والبحث العلمي ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تشكل الأمانة الفنية للمجلس الوطني لتنظيم أعمال القياس والمعايرة (المتروlogيا)

برئاسة الدكتور/مجدى إبراهيم محمد - رئيس معمل القوة والمواد بالمعهد القومى للمعايرة ،

وعضوية كل من :

- ١ - ممثل عن وزارة الدفاع .
- ٢ - ممثل عن وزارة الداخلية .
- ٣ - ممثل عن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي .
- ٤ - ممثل عن وزارة التجارة والصناعة .
- ٥ - ممثل عن وزارة التموين والتجارة الداخلية .
- ٦ - ممثل عن وزارة المالية .
- ٧ - ممثل عن وزارة البيئة .

(المادة الثانية)

تختص الأمانة الفنية للمجلس الوطنى لتنظيم أعمال القياس والمعايرة (المتروlogيا)

بما يأتى :

- ١ - الإعداد والتجهيز لاجتماع المجلس الوطنى فى المواعيد المحددة لذلك ، وإعداد جدول الأعمال والموضوعات المعروضة .
- ٢ - كتابة محاضر الجلسات ومتابعة تنفيذ القرارات .
- ٣ - إمداد المجلس الوطنى بالمعلومات والبيانات الفنية اللازمة للموضوعات المعروضة .
- ٤ - التنسيق مع اللجنة الاستشارية وأى لجنة أخرى يتم تشكيلها من المجلس الوطنى .
- ٥ - ما يسند إليها من أعمال من رئيس المجلس الوطنى .

(المادة الثالثة)

تتعقد الأمانة الفنية مرة على الأقل كل شهر ، وكلما دعت الحاجة إلى ذلك ، بناءً على دعوة من رئيسها .
ويكون مقر الأمانة الفنية بالمعهد القومى للمعايرة .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٩ جمادى الأولى سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢ يناير سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديولى